

التقسيم فقال **التقسيم** الاحتلاف في جانب المظروف وفي جانب المظروف  
وهو احتلاف الكليات الخ في جهات ما يسمون من هذه رسالة في المشاركة لان  
الجزء عبارة عن اجزاء الكليات عبارة عن بيان احوال التقسيم المطلق وهو ان التقسيم  
المطلق على قسمين لانه اما تقسيم الكل الى جزئين فيجب في سبب تقسيم كل من الكل  
ولجزء وهو التقسيم الاول واما تقسيم الكل الى جزئين فيجب في سبب تقسيم كل منهما  
والتقسيم الثاني فيسبب تقسيم كل منهما في فصل وهذا من قبيل تقسيم الكل الى جزئين  
فان قلت ان التقسيم الذي هو مورد التسمية هنا لا يتلوه ان يتحقق في ضمن القسم  
القسم الاول او في ضمن القسم الثاني وانما في تقسيم كل من القسمين ان يكون هذا التقسيم  
من قبيل تقسيم الكل الى قسمين او في قسميه واما باطل قلت هذا السؤال مخالفة ليعم  
و روده على جميع تقسيمات الكليات الجزئية لانه يقال ان تقسيم الكل لا يلاحظ  
المقسم في نفسه مع قطع النظر عن تحققة شيء من اقسامه قال في تقسيمه والكل  
يحل على كل واحد من جزئيه فيقال الانسان حيوان والفرس حيوان ولا يحل  
الكل على كل واحد من اجزائه الخ الخ لانه ما هيته فلا يقال العسل مجرى ولا يقال  
الشونيز مجرى انتهى فظهر من هذا ان تقسيمه ان اقسام التقسيم ثلثة **الاول**  
تقسيم الكل الى جزئين كقضية البرهان الى الاثبات والفرس ومحل المقسم على القسم  
صحيحة هذا التقسيم والثاني تقسيم الكل الى اجزائه الخ لانه ما هيته كقضية  
المجرب الى العسل والشونيز فان ما هيته كل من هذين القسمين غير ما هيته المجرب  
الركب منهما فلا يصح جعل المقسم على القسم في هذا التقسيم والثالث تقسيم الكل الى  
اجزائه الخ لانه ما هيته كقضية الماء الى اجزائه فان ما هيته كل جزء من هذين  
ما هيته فيجزئ ان يحل كل واحد من اجزائه عليه ومن قبيل التقسيم الاخير تقسيم  
الكل الى قسمين الى اجزائه فيجزئ ارجاع كل من القسمين الاخيرين الى القسم  
الاول بان يراد من المقسم ما هيته الخ لانه يكون الاقسام اجزاء باعتبارها  
جزئيات باعتبارها كذا قال في الاسماء في المقدم لعلنا عن حاشية شيخنا في الاصول

للسيد

للسيد وفيه فيسمى فان فليس لم يصرح بالاسماء في هذه الحاشية القسم الاخير وانما  
بالاشارة اليه قلت كقول القوم من تحرير هذه الحاشية بيان الفرق في هذه بين تقسيم  
الكل الى جزئين وبين تقسيم الكل الى اجزاء من جهة صحة الخ وعدمها وبهذا يظهر  
حصول الفرق ومع هذا لم يكن المقسم الاخير مدخل في حصول لصحة الفرقين وايضا قال  
في الحاشية ان قلت هو لما زيد اما في اقسامه من ان يقبل هو قلت اردنا ان يكون  
القول الشك والردود في اقسامه او قاعدة في وقت فلا في قد ذكر من تقسيم  
وان اردنا ان لا يتحقق احد من القسمين والعقد في اقسامه بقدم وتارة يعقد فذلك  
تقسيم الكل الى جزئين والتقدير زيدا اما زيدا قائم واما زيدا فاعد وما حصله تقسيم  
حاشية في القسمين والعقد انتهى ولا يخفى عليك ما فيه من الاحتياط في الظاهر  
انما يستفسر وهو ليس بدخول في المناظره ويحتمل ان يكون احتراضا على التقسيم  
في حاشية لاسم لان مورد التسمية في هذا المثال ليس بجلا ولا كذا فهو خارج عن  
ضمن القسمين من انه تقسيم والاشارة الى ان من الخواص من الخواص في المقسم مع  
تقسيم جزوه عن الاقسام والاشارة الى ان من سنن الخواص من الاقسام مع تسليم  
دخوله في المقسم والكل لفظا بالاشارة الى ان من سنن الخواص من الاقسام مع تسليم  
الكل للغير وهو الذي لم يمتنع من هذا كقوله في بعض مؤلفه ان كل العقل  
يجوز ادراكه فرض اشتركا بين كثيرين سواء اشتركا في كثيرين او لا وسواء  
الكل اشتركا ولا في شئ من جميع اقسامه فيكون منعكسا والمراد من الفرقين  
بعض الشونيز من حكم العقل بالموازاة لبعض المقدم المعتبر في مقدمة الشرطية  
واستعمال الفرض بهذا المعنى لانه كثيرا في كلامهم فيكون مطردا فلا يرد  
عليه ما قيل انه صادق على الجزئين لانه يمكن للعقل ان يعقد ان ذات زيد  
مثلا لو كان مشتركا بين كثيرين لكان كليا فيجزئ له ففرض مشتركه  
بين كثيرين والكثره معناه احد ما يتقابل الوجودا وثانيتها ما يتقابل  
القلة وكلاهما صحيح بهما وانما التسمية في جميع الكليات بالاداء والشونيز

في فضل الاقسام